

الهيئة العامة للرقابة المالية

طلب إعادة قيد خبير مصري بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار

اسم طالب القيد :

.....

محل الإقامة :

.....

تاريخ الميلاد : / /

تليفون المنزل : محمول رقم : فاكس رقم :

.....

الدرجة العلمية المؤهلة للقيد :

.....

المهنة :

.....

العمل الحالي : تليفون رقم : فاكس رقم :

.....

جهة العمل :

.....

عنوان العمل :

.....

فرعا التأمين المطلوب القيد فيهما (من واقع المادة الأولى من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وقرارات

مجلس إدارة الهيئة في هذا الشأن) .

١- فرع

٢- فرع

ومستعد لتقديم كافة البيانات والمستندات الأخرى التي تطلبها الهيئة عند فحص الطلب مع التزامي بإخطار الهيئة

بكل تعديل يطرأ على البيانات والمستندات المقدمة للقيد بالسجل .

تحريراً في / /

توقيع مقدم الطلب

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- ١- صورة مستندات إثبات الشخصية (بطاقة الرقم القومي / جواز سفر) مع تقديم الأصل للاطلاع .
- ٢- مستند يثبت أن الطالب لم يحكم عليه بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة تمس الأمانة أو الشرف ما لم يكن قد رد إليه اعتباره (صحيفة الحالة الجنائية) .
- ٣- مستند يثبت أن الطالب لم يصدر حكم بإفلاسه ما لم يرد إليه اعتباره (من المحكمة التجارية)
- ٤- مستند يثبت أن الطالب لم يقم به عارض من عوارض الأهلية (من محكمة الاسرة) .
- ٥- إقرار يثبت أن الطالب لم يفصل من عمله أو قرار تاديبى أو صدر قرار الحكم أو القرار ثلاثة أعوام على الأقل (مستوفياً الدمغة).
- ٦- إقرار من الطالب بأنه ليس وكيلاً عن إحدى شركات التأمين أو عاملاً بها أو له مصلحة فيها (مستوفياً الدمغة) .
- ٧- إقرار بأن الطالب لن يكون خبيراً مثنماً في بيع ما يعاينه من المخلفات والمستنفذات التي ترى شركة التأمين التصرف فيها (مستوفياً الدمغة) .
- ٨- إقرار من الطالب بالامتناع عن القيام بأية عمليات معاينة يكون له أو لشركائه مصلحة فيها (مستوفياً الدمغات)
- ٩- المستند الدال على سداد رسم القيد المقرر قانوناً (مستوفياً الدمغة) .
- ١٠- صورة شخصية حديثة.
- ١١- إقرار بالاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

- ويجوز للهيئة طلب أية مستندات أخرى يقتضيها فحص الطلب .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- ٢٠٠ (مائتا جنيه مصري فقط لا غير) في حالة إعادة قيد خبير بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار .

ثالثاً : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم إعادة قيد خبير مصري بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بعد صدور قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بإعادة القيد في السجل .

في حالة عدم الحصول على الخدمات في التوقيت المحدد ، أو طلب مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

الهيئة العامة للرقابة المالية : ت : ٢٥٧٥٨٨٠٧ - ٢٥٧٥٨٤٢٣

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة : ت : ٢٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢ (٧ خطوط)